

قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٧

بفرض رسوم استهلاك على بعض السلع

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

بفرض رسم استهلاك على السلع الميينة بالجدول المرافق لهذا القانون بالفتات الميينة قرين كل منها .

(المادة الثانية)

على وزير المالية إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من ١٧ يناير

سنة ١٩٧٧

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٣٩٧ (٢٣ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧

بفرض رسم إنتاج على بعض السلع

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

بفرض رسم إنتاج على السلع الميينة بالجدول المرافق بالفتات الميينة قرين كل منها .

(المادة الثانية)

يعتبر صحيحا ماتم تحصيله من رسم إنتاج اعتبارا من ١٨/٣/١٩٧٧ طبقا للجدول المرفق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٣٩٧ (٢٣ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

جدول

ملحق بمشروع قانون
بفرض رسم إنتاج على بعض السلع

بيان الصنف	وحدة التحصيل	قيمة الرسم
أجهزة تسجيل	القيمة	٢٠٪
أدوات منزلية من الخزف والصيني (أطقم كاملة)	»	١٠٪

قانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٧

بتعديل التعريف الجمركية على بعض الواردات

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه .

(المادة الأولى)

تعديل فئات التعريف الجمركية بالنسبة للسلع الميينة فيما بعد وفقا لما هو وارد بالجدول المرفق

(المادة الثانية)

تضاعف أربع مرات ضريبة الوارد كما تضاعف أربع مرات رسوم الاستهلاك الإضافية المفجرة على المشروبات الكحولية بكافة أنواعها وعلى البيرة .

(المادة الثالثة)

يعتبر صحيحا ما تم تحصيله من ضريبة الوارد على المواقد المسطحة بالبوغاز بنسبة ٢٥٠٪ وعلى المراوح الكهربائية بنسبة ١٠٠٪ وعلى المشروبات الكحولية والبيرة بنسبة ٢٠٠٪

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من ١٧ يناير سنة ١٩٧٧ وعلى وزير المالية إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برأيه الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٣٩٧ (٢٣ يونيو سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

جدول

ملحق بمشروع القانون
بفرض رسوم استهلاك على بعض السلع

بيان الصنف	وحدة التحصيل	قيمة الرسم
		ليم جيب
السلالات الكهربائية المستوردة	الواحدة	١٠٠
مراقد وأفران الطهي بالبوغاز المستوردة ..	الشعلة الصغيرة	١
» الكبيرة	»	٥٠٠
مخزن التسخين	»	٥
الشواية	»	٥
أجهزة التسجيل المستوردة	القيمة	٢٠٪
مراوح كهربائية مستوردة	»	٢٠٪
مكائن كهربائية مستوردة	»	٢٠٪
نجف كريستال وأدوات منزلية كريستال مستوردة	»	٢٠٪
أدوات منزلية من الخزف والصيني (اطقم كاملة مستوردة)	»	١٠٪
السجاد المستورد	»	٢٠٪
أجهزة التليفزيون المستورد (ملون وعادي)	الواحد	١٥ ج أقل من ١٩ بوصة
		٢٠ ج ١٩ بوصة فأكثر
التلاجات الكهربائية المستوردة	القيمة	٢٠٪
أجهزة تكييف الهواء المستوردة	الواحد	٢٪ حصان
		٢٠ ج
السفنات التي تعمل بالغاز أو البوغاز	»	٢ حصان ٧٠ ج
المستوردة	القيمة	٢٠٪